

## قانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٣٧

بفتح اعتماد اضافى في ميزانية السنة المالية ١٩٣٦-١٩٣٧

بإسم حضرة صاحب الجلالة فاروق الأول ملك مصر  
مجلس الوصاية

هقر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد صدقنا عليه  
وأصدرناه :

مادة ١ - يُفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٦-١٩٣٧ القسم ١٢  
"وزارة الأشغال العمومية" الفرع ٧ "مصلحة الطبيعيات" الباب ١  
"ماهيات وأجرومريات" اعتماد اضافى قدره ٢٠٤١ جنيا ( ألفان وواحد  
وأربعون جنيا ) لتسوية التجاوز في هذا الباب .

لِيؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من الاحتياطى العام .

مادة ٢ - لكل وزيرى الأشغال العمومية والمالية تنفيذ هذا القانون  
كل منهما فيما يخصه .

قَامر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية  
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

مديرى راس التين في ١٧ ربيع الأول سنة ١٣٥٦ ( ٢٧ مايو سنة ١٩٣٧ )

محمد لعل

عبد العزيز هزوت

شريف هبرى

بإسم مجلس الوصاية

رئيس مجلس الوزراء ( بالنيابة )

فتيان هزوت

وزير الأشغال العمومية

فتيان هزوت

وزير المالية ( بالنيابة )

محمود ههمى القرائشى

## قانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٧

بفتح اعتماد اضافى في ميزانية السنة المالية ١٩٣٦-١٩٣٧

بإسم حضرة صاحب الجلالة فاروق الأول ملك مصر  
مجلس الوصاية

هقر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه  
وأصدرناه :

مادة ١ - يُفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٦-١٩٣٧ القسم ١٢  
"معاشات ومكافآت" اعتماد اضافى قدره عشرة آلاف من المئتميات  
( ١٠٠٠٠ جنية ) لتسوية التجاوز في البند ١٠ ( مكافآت لقرنين عند  
مدة خدمتهم الاثرية ) .

لِيؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من الاحتياطى العام .

مادة ٢ - لكل وزيرى المالية والحربية والبحرية تنفيذ هذا القانون  
كل منهما فيما يخصه .

قَامر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية  
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

مديرى راس التين في ١٧ ربيع الأول سنة ١٣٥٦ ( ٢٧ مايو سنة ١٩٣٧ )

محمد لعل

عبد العزيز هزوت

شريف هبرى

بإسم مجلس الوصاية

رئيس مجلس الوزراء ( بالنيابة )

فتيان هزوت

وزير المالية ( بالنيابة )

محمود ههمى القرائشى

وزير الحربية والبحرية

لعل ههمى

## قانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٣٧

بفتح اعتماد فى الحساب الخاص بمصروفات تنفيذ المعاهدة المصرية الانجليزية

بإسم حضرة صاحب الجلالة فاروق الأول ملك مصر  
مجلس الوصاية

هقر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد صدقنا عليه  
وأصدرناه :

مادة ١ - يُفتح فى الحساب الخاص بمصروفات تنفيذ المعاهدة المبرمة  
الانجليزية اعتماد قدره ٣٧٩٠٠٠ جنية ( ثلاثمائة وتسعة وسبعون ألف  
ويوضع تحت تصرف وزارة المواصلات منه

جـ

١٧٩٠٠٠ من أصل تكاليف الطريق من القاهرة الى الاسماعيلية

٢٠٠٠٠٠ من أصل تكاليف الطريق من العباسية الى الاسكندرية

لِيؤخذ هذا الاعتماد من الاحتياطى العام .

مادة ٢ - هلى وزيرى المالية والحقانية تنفيذ هذا القانون كل منهما قيا بخصه .

شامس بان يصم هذا القانون بختام الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر برأى رأس التين فى ١٧ ربيع الأول سنة ١٣٥٦ (٢٧ مايو سنة ١٩٣٧) .

شاهد هلى

شاهد العزيز هكزت

شريف شبرى

شامس شجلس الوصاية

وزير الحقانية وزير المالية (بالنيابة) رئيس شجلس الوزراء (بالنيابة)  
شعود هالب شعود ههمى القراشى هلمان شحترم

### قانون رقم ٣١ لسنة ١٩٣٧

بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٦ - ١٩٣٧

شاسم حضرة شاحب الجلالة فاروق الأول ملك مصر

شجلس الوصاية

شكر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - شفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٦ - ١٩٣٧ القسم ١٥ "وزارة الحربية والبحرية" فرع ٢ "مصاحبة الحدود" الباب ٣ "أعمال جديدة" اعتماد اضافى قدره ١٠٦٠٠ جنيه (عشرة آلاف وستة مائة جنيه) لتسوية باقى ثمن الشحير الذى وزع فى سنتى ١٩٣٥ - ١٩٣٦ على أهالى الصحراء الغربية ؛

لشؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من الاحتياطى العام ؛

مادة ٢ - هلى وزيرى المالية والحربية والبحرية تنفيذ هذا القانون كل منهما قيا بخصه .

شامس بان يصم هذا القانون بختام الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر برأى رأس التين فى ١٧ ربيع الأول سنة ١٣٥٦ (٢٧ مايو سنة ١٩٣٧) .

شاهد هلى

شاهد العزيز هكزت

شريف شبرى

شامس شجلس الوصاية

رئيس شجلس الوزراء (بالنيابة)

هلمان شحترم

وزير المالية (بالنيابة)

شعود ههمى القراشى

وزير الحربية والبحرية

هلى ههمى

مادة ٢ - هلى وزيرى المالية والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منهما قيا بخصه .

شامس بان يصم هذا القانون بختام الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر برأى رأس التين فى ١٧ ربيع الأول سنة ١٣٥٦ (٢٧ مايو سنة ١٩٣٧) .

شاهد هلى

شاهد العزيز هكزت

شريف شبرى

شامس شجلس الوصاية

وزير المواصلات وزير المالية (بالنيابة) رئيس شجلس الوزراء (بالنيابة)  
شعود ههمى القراشى شعود ههمى القراشى هلمان شحترم

### قانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٣٧

بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٦ - ١٩٣٧

شاسم حضرة شاحب الجلالة فاروق الأول ملك مصر

شجلس الوصاية

شكر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - شفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٦ - ١٩٣٧ القسم ١١ "وزارة الحقانية" اعتماد اضافى قدره ١٠٩٣١ جنيا (عشرة آلاف وتسعمائة وواحد وثلاثون جنيا) منه ٤٨٠٠ جنيه فى الباب الثانى و ٦١٣١ جنيا فى الباب الثالث لتسوية التجاوز فى جملة اعتمادات ذيك البابين حسب البيان الآتى :

الباب الثانى

جنيه ٨٢٠ فى الفرع ١ (ديوان العموم) .

٣٠٣٠ فى الفرع ٤ (المحاكم الأهلية) .

٩٥٠ فى الفرع ٥ (المحاكم الشرعية) .

٤٨٠٠

الباب الثالث

جنيه

٦١٣١ فى الفرع ١ (ديوان العموم) .

لشؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من وفورات الباب الأول من ميزانية القسم نفسه .